الأمم المتحدة

A/HRC/49/L.32

الجمعية العامة

Distr.: Limited
30 March 2022
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان

الدورة التاسعة والأربعون

28 شباط/فبراير – 1 نيسان/أبريل 2022

البند 3 من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

أذربيجان* **، إكوادور*، تركيا*: مشروع قرار

49/... ضمان حصول جميع بلدان العالم على اللقاحات على نحو منصف وبتكلفة معقولة وفي الوقت المناسب في إطار التصدي لجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإذ يؤكد أن الدول مسؤولة في المقام الأول عن احترام جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية وعن حمايتها وإعمالها،

وإذ يشير إلى أن أحد مقاصد الأمم المتحدة هو تحقيق التعاون الدولي على حل المشاكل الدولية ذات الطابع الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي أو الإنساني، وعلى تعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع، من دون تمييز من أي نوع كان،

وإذ يسترشد بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية حقوق الطفل، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري،

وإذ يشير إلى صكوك دولية أخرى ذات صلة بحقوق الإنسان، منها إعلان الحق في التنمية وإعلان وبرنامج عمل فيينا، تنص على أن جميع حقوق الإنسان عالمية وغير قابلة للتجزئة ومترابطة ومتشابكة،

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

** باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في حركة بلدان عدم الانحياز.

الرجاء إعادة الاستعمال

وإذ يشدد على ضرورة أن تكفل الدول احترام جميع حقوق الإنسان وحمايتها وإعمالها في سياق مكافحة جائحة كوفيد-19، وأن تحترم فيما تتخذه من تدابير للتصدي للجائحة التزاماتها بموجب القانون الدولي الإنساني، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، وأن تمتثل لها امتثالاً تاماً،

وإذ يشير أيضاً إلى قرارات الجمعية العامة 270/74 المؤرخ 2 نيسان/أبريل 2020، و274/74 المؤرخ 20 نيسان/أبريل 2020، و306/74 المؤرخ 11 أيلول/سبتمبر 2020، و307/74 المؤرخ 11 أيلول/سبتمبر 2020، و175/76 المؤرخ 16 كانون الأول/ديسمبر 2021، وإلى قرارات مجلس حقوق الإنسان 10/41 المؤرخ 19 تموز/يوليه 2019، و2/44 المؤرخ 21 تموز/يوليه 2020، و14/46 المؤرخ 23 آذار/مارس 2021، وقراري جمعية الصحة العالمية WHA 73.1 المؤرخ 19 أيار/مايو 2020، وWHA 74.7 المؤرخ 31 أيار/مايو 2021، وإلى مقرر جمعية الصحة العالمية 74(16) المؤرخ 31 أيار/مايو 2021، وإلى البيان الذي أدلى به رئيس مجلس حقوق الإنسان في 29 أيار/مايو 2020[1]،

وإذ يعيد تأكيد قرار الجمعية العامة 1/70 المؤرخ 25 أيلول/سبتمبر 2015، المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030"، وأهداف التنمية المستدامة المكرسة فيه، ولا سيما التزام جميع الدول بضمان تمتُّع جميع الأشخاص بأنماط عيش صحية وتعزيز رفاههم في جميع الأعمار، وبتحقيق المساواة بين الجنسين، والحد من انعدام المساواة داخل البلدان وفيما بينها،

وإذ يسلم بأن خطة التنمية المستدامة لعام 2030 تسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه، بما فيها الاحترام التام للقانون الدولي، وتقوم على الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، ومعاهدات حقوق الإنسان الدولية، وإعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية، والوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام 2005، وتستنير بصكوكٍ أخرى مثل إعلان الحق في التنمية،

وإذ يعيد تأكيد حق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية، الذي يقتضي من الدول اتخاذ الخطوات اللازمة للوقاية من الأمراض الوبائية والمتوطنة والمهنية وغيرها من الأمراض وعلاجها ومكافحتها، وتهيئة الظروف الكفيلة بتوفير الخدمات الطبية والرعاية الطبية للجميع في حالة المرض،

وإذ يقرّ كذلك بأن التغطية الصحية الشاملة تعني أن يحصل جميع الناس من دون عقبات أو تمييز على المجموعات المحددة وطنياً من خدمات الرعاية الصحية الأساسية التعزيزية والوقائية والعلاجية والتلطيفية والتأهيلية اللازمة، وعلى الأدوية واللقاحات الأساسية المأمونة والمعقولة التكلفة والفعالة والجيدة، مع كفالة ألا يعرِّض الحصول على هذه الخدمات المستفيدين منها لضائقة مالية، والتركيز بصفة خاصة على شرائح السكان الفقيرة والضعيفة والمهمشة،

وإذ يسلم بأن توافر اللقاحات والأدوية والتكنولوجيات الصحية والعلاجات الصحية يكتسي أهمية حاسمة لحق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية،

وإذ يلاحظ أنه، منذ بدء نشر اللقاح، تركزت غالبية اللقاحات المقدمة في البلدان المرتفعة الدخل، في حين لا تزال البلدان المنخفضة الدخل متخلفة عن الركب في الحصول على لقاحات مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)،

وإذ يعرب عن قلقه البالغ إزاء التفاوت بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو فيما يتعلق بتوزيع لقاحات كوفيد-19 وإعطائها، مما يعد من العوامل الرئيسية التي تحول دون إنهاء المجتمع الدولي بأسره للمرحلة الحادة من جائحة كوفيد-19 في أقرب وقت ممكن، ويعوق أيضاً إحراز مزيد من التقدم في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030،

(1) A/HRC/PRST/43/1.

وإذ يسلم بضرورة معالجة أوجه عدم الإنصاف وعدم المساواة في الميدان الصحي داخل البلدان وفيما بينها من خلال الالتزام السياسي والتعاون الدولي ونهج سياسات، منها تلك التي تعالج المحدِّدات الاجتماعية والاقتصادية والبيئية للصحة،

وإذ يرحب بالمبادرات العالمية لتعزيز التضامن العالمي من أجل التصدي للجائحة، بما في ذلك جهود البلدان التي قدمت لقاحات مأمونة وفعالة مضادة لكوفيد-19 أو دعمت عملية إعطائها، بما في ذلك من خلال مرفق كوفاكس، وبالمبادرات الرامية إلى دعم عملية شاملة للتعافي من جائحة كوفيد-19، وإذ يشير إلى دورة الجمعية العامة الاستثنائية الحادية والثلاثين، المعقودة في 3 و4 كانون الأول/ديسمبر 2020، للتصدي لجائحة كوفيد-19، وإلى اجتماعها الرفيع المستوى بشأن التغطية الصحية الشاملة، المعقود في 23 أيلول/سبتمبر 2019، وإلى الإعلان السياسي للاجتماع الرفيع المستوى المعنون "التغطية الصحية الشاملة: التحرك معاً لبناء عالم أكثر صحة"[(2)]،

وإذ يسلم بأن تشجيع وتطوير الشراكات الدولية والتعاون في الميدانين العلمي والثقافي عنصران يساهمان في إعمال حق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية، مع مراعاة حق كل إنسان في التمتع بالفوائد الاجتماعية العميمة في مجال التقدم العلمي وتطبيقاته،

وإذ يسلم أيضاً بأهمية التعاون الدولي وفعالية تعددية الأطراف في ضمان حصول جميع الدول، ولا سيما النامية منها، بما في ذلك أقل الدول نمواً، على لقاحات مأمونة وفعالة مضادة لكوفيد-19 بتكلفة معقولة وفي الوقت المناسب وبشكل منصف وعلى نطاق عالمي، لتعزيز أسواق اللقاحات المأمونة بغية التقليل إلى أقصى حد من الآثار السلبية في جميع الدول المتضررة وتجنب ظهور متحورات جديدة،

وإذ يحيط علماً بالتوجيهات الصادرة عن هيئات المعاهدات[(3)] والإجراءات الخاصة والآليات التابعة لمجلس حقوق الإنسان بشأن التزامات الدول في مجال حقوق الإنسان في سياق جائحة كوفيد-19، وبالبيان المشترك الصادر عن عدة مكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة بشأن حصول الجميع على اللقاحات والأدوية والتكنولوجيات الصحية ووسائل التشخيص والعلاجات الصحية[(4)]،

وإذ يشيد مع التقدير بالمذكرة الإرشادية الصادرة في 13 أيار/مايو 2020 عن مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بشأن الإجراءات المتوافقة مع حقوق الإنسان للتصدي لجائحة كوفيد-19، وبالمذكرة الإرشادية الصادرة عن المفوضية، في 17 كانون الأول/ديسمبر 2020، بشأن حقوق الإنسان والحصول على لقاحات كوفيد-19،

وإذ يحيط علماً بتقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بشأن الآثار المترتبة في حقوق الإنسان على عدم توافر وتوزيع لقاحات كوفيد-19 بتكلفة معقولة وفي الوقت المناسب وبطريقة منصفة وشاملة، وعلى اشتداد أوجه التفاوت بين الدول، بما في ذلك أوجه الضعف والتحديات ذات الصلة، وتأثير ذلك على حق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية[(5)].

(2) قرار الجمعية العامة 2/74.

(3) انظر E/C.12/2020/2 وE/C.12/2021/1.

(4) Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights, "Universal access to vaccines is essential for the prevention and containment of COVID-19 around the world", statement by UN Human Rights Experts, 9 November 2020.

(5) A/HRC/49/35.

وإذ يساوره بالغ القلق إزاء التأثير السلبي لجائحة كوفيد-19 في التمتع بحقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم، وإذ يشدد على أهمية حقوق الإنسان في تحديد شكل التصدي للجائحة، من حيث كونها حالة طوارئ في مجال الصحة العامة ومن حيث تأثيرها الأعم في حياة الناس وسبل عيشهم أيضاً،

وإذ يشدد على أن الإنصاف في الحصول على المنتجات الصحية مسألة ذات أولوية عالمية وأن توافر المنتجات الصحية المضمونة من حيث الجودة والسلامة وإمكانية الحصول عليها ومقبوليتها والقدرة على تحمل تكلفتها مسائل أساسية للتصدي للجائحة، وإذ يعرب عن قلقه لأن عدم المساواة في توزيع اللقاحات يؤخر نهاية المرحلة الحادة من الجائحة،

وإذ يعيد تأكيد الدور الأساسي لمنظومة الأمم المتحدة في تنسيق الحملة العالمية للحد من انتشار كوفيد-19 واحتوائه وفي توفير الدعم للدول، وإذ يقر في هذا الصدد بالدور الريادي الحاسم الذي تضطلع به منظمة الصحة العالمية،

وإذ يشدد على دور الدولة المحوري في التصدي للجوائح وغيرها من حالات الطوارئ الصحية، وعواقبها الاجتماعية والاقتصادية، على نحو يتسق مع التزاماتها المتعلقة بحقوق الإنسان ويساهم في النهوض بالتنمية المستدامة وإعمال حقوق الإنسان،

وإذ يسلم بأن الدول هي المسؤولة في المقام الأول عن اعتماد وتنفيذ إجراءات خاصة بسياقها الوطني للتصدي لجائحة كوفيد-19، وبأن تدابير الطوارئ التي تتخذها الحكومات للتصدي لجائحة كوفيد-19 يجب أن تكون ضرورية ومتناسبة مع المخاطر المقيَّمة وأن تُطبَّق بطريقة خالية من التمييز وأن يكون محور تركيزها ومداها الزمني محددين وأن تتوافق مع التزامات الدول بموجب القانون الدولي المنطبق لحقوق الإنسان،

وإذ يشعر بقلق بالغ إزاء أثر جائحة كوفيد-19 السلبي وغير المتناسب على تمتع النساء والفتيات بحقوق الإنسان وعلى المساواة بين الجنسين في جميع أنحاء العالم، لأسباب منها تزايد حالات العنف العائلي وتَوقُّف سبل الاستفادة من خدمات الصحة الجنسية والإنجابية، وإذ يشدد على ضرورة كفالة اتباع نهج للتعافي يقوم على حقوق الإنسان ويراعي الاعتبارات الجنسانية، ويضع في الاعتبار على وجه الخصوص ضرورة ضمان تمتع النساء والفتيات بحقوق الإنسان تمتعاً كاملاً،

وإذ يسلم بأن الأشخاص ذوي الإعاقة يواجهون التمييز ضدهم ويتعرضون بشكل أكبر لخطر الإصابة بعدوى كوفيد-19 ومعدلات الوفيات أعلى في صفوفهم، ويواجهون عوائق مشددة في الحصول على الرعاية والخدمات الصحية الجيدة في الوقت المناسب،

وإذ يساوره قلق بالغ لأن جائحة كوفيد-19 تديم أوجه عدم المساواة القائمة وتزيد تفاقمَها، ولأن أكثر الأشخاص عرضة للخطر هم ضعاف الحال والمهمشون، من قبيل كبار السن، والمهاجرين، واللاجئين، والمشردين داخلياً، والأشخاص ذوي الإعاقة، والأشخاص المنتمين إلى الأقليات والشعوب الأصلية، والأشخاص مسلوبي الحرية، والمتشردين، ومن يعيشون في فقر، وإذ يسلم بضرورة ضمان المساواة وعدم التمييز، مع التشديد على أهمية اتخاذ تدابير تراعي السن والاعتبارات الجنسانية والإعاقة في هذا الصدد،

وإذ يشدد على ضرورة الاحترام التام لحقوق الإنسان وحمايتها وإعمالها، ويؤكد أنه لا مجال لأي شكل من أشكال الوصم أو التمييز أو العنصرية أو كره الأجانب في جهود التصدي للجائحة، التي تفاقم التأثير السلبي على الحق في الصحة بما فيها الصحة العقلية،

وإذ يشدد على أهمية زيادة شفافية أسواق الأدوية واللقاحات وغير ذلك من المنتجات الصحية على طول سلسلة القيمة بكاملها، وإذ يحيط علماً بقرار جمعية الصحة العالمية WHA72.8 المؤرخ 28 أيار/مايو 2019،

وإذ يلاحظ بقلق التباين في الحصول في الوقت المناسب على لقاحات كوفيد-19 الجيدة والمأمونة والفعالة والمعقولة التكلفة، والصعوبات التي يواجهها عدد كبير من البلدان في الحصول على اللقاحات وتوفيرها وإعطائها لسكانها، وإذ يشدد على أهمية دور مبادرة تسريع إتاحة أدوات مكافحة كوفيد-19، ومبادرة تعميم الحصول على اللقاح عالمياً (كلوبل فاكس)، وغيرها من المبادرات ذات الصلة التي تهدف إلى تسريع عملية تطوير وإنتاج وسائل تشخيص وعلاج كوفيد-19 ولقاحاته وإتاحة إمكانية الحصول عليها بشكل منصف وفي الوقت المناسب لجميع البلدان وإلى تعزيز النظم الصحية، وإذ يقر على وجه الخصوص بأن ركيزتها المتعلقة باللقاحات، أي مرفق كوفاكس لإتاحة لقاحات كوفيد-19 على الصعيد العالمي (مرفق كوفاكس)، تظل أداة أساسية لضمان توزيع اللقاحات على نطاق عالمي وبشكل عادل على جميع الدول،

وإذ يسلم بأن التصدي لجائحة كوفيد-19 يتطلب إجراءات عالمية قائمة على الوحدة والتضامن والتعاون المتعدد الأطراف، لضمان أن تتاح لجميع الدول، ولا سيما الدول النامية، بما في ذلك أقل البلدان نمواً، إمكانية الحصول بلا عوائق وفي الوقت المناسب وبشكل منصف وعادل على وسائل التشخيص والعلاج والأدوية واللقاحات المأمونة والتكنولوجيات الصحية الأساسية ومكوناتها، فضلاً عن المعدات، حيث يضع في اعتباره أن التحصين ضد كوفيد-19 على نطاق واسع يشكل منفعة صحية عامة عالمية للوقاية من العدوى واحتوائها وإيقاف تفشيها، والقضاء على الجائحة،

1- *يشدد* على الحاجة الملحة إلى ضمان حق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية وإلى تيسير تطوير نظم صحية متينة وتغطية صحية شاملة تشمل إمكانية الحصول على نطاق عالمي وفي الوقت المناسب وبشكل منصف على جميع التكنولوجيات الصحية ووسائل التشخيص والعلاج والأدوية واللقاحات الضرورية للتصدي لجائحة كوفيد-19 وغيرها من الطوارئ الصحية، بغية ضمان إمكانية الاستفادة الكاملة من التحصين للجميع، ولا سيما المعرضون للخطر، أفراداً وجماعات، باعتبار ذلك مسألة ذات أولوية عالمية بالنسبة لجميع الدول؛

2- *يهيب* بالدول إلى اتخاذ الخطوات اللازمة لصون وحماية العاملين في مجال الصحة والرعاية على جميع المستويات، بما في ذلك صحتهم البدنية والعقلية، ولا سيما في حالات الطوارئ الصحية، من خلال التوزيع العادل لمعدات الحماية الشخصية والعلاجات واللقاحات وغيرها من الخدمات الصحية، ومكافحة العدوى على نحو فعال، وتدابير السلامة والصحة المهنيتين في بيئة عمل آمنة وتمكينية خالية من التمييز العنصري وجميع أشكال التمييز الأخرى؛

3- *يهيب* بالدول وغيرها من الجهات المعنية ذات الصلة إلى اتخاذ تدابير مناسبة لضمان الحصول بشكل يتسم بالعدل والإنصاف والشفافية والكفاءة وعلى نطاق عالمي وفي الوقت المناسب على لقاحات كوفيد-19 المأمونة والجيدة والناجعة والفعالة والميسرة والمعقولة التكلفة وتوزيعها، ولتيسير التعاون الدولي؛

4- *يدعو* إلى تعزيز التعاون والتضامن الدوليين لاحتواء هذه الجائحة وعواقبها وتخفيفها والتغلب عليها، بما في ذلك آثارها على حقوق الإنسان، من خلال إجراءات للتصدي تُركز على الإنسان، وتراعي المنظور الجنساني، وتكون متعددة الأبعاد ومنسقة وشاملة وابتكارية وسريعة وحاسمة على جميع المستويات، مع الاحترام الكامل لحقوق الإنسان، بسبل منها دعم تبادل المعلومات والمعارف العلمية وأفضل الممارسات، وتعزيز القدرة على الاستدامة، ولا سيما من أجل مساعدة الأشخاص ضعاف الحال، بمن فيهم جميع المهاجرين وأفقر البلدان وأكثرها ضعفاً، لبناء مستقبل أكثر إنصافاً وشمولاً واستدامة ومرونة، ولتحقيق أهداف خطة التنمية المستدامة لعام 2030؛

5- *يشجع* الدول على العمل بشراكة مع جميع الجهات المعنية ذات الصلة من أجل زيادة تمويل أنشطة البحث والتطوير اللازمة لإيجاد اللقاحات والأدوية، والاستفادة من التكنولوجيات الرقمية، وتعزيز

التعاون الدولي العلمي الضروري لمكافحة كوفيد-19، ودعم التنسيق، بما في ذلك مع القطاع الخاص، من أجل مواصلة تطوير وتصنيع وتوزيع وسائل التشخيص والأدوية المضادة للفيروسات ومعدات الحماية الشخصية واللقاحات، مع التمسك بأهداف الجودة والفعالية والسلامة والإنصاف وإمكانية الاستفادة ويسر التكلفة؛

6- *يسلم* بأهمية أدوات تحقيق التحصين الواسع النطاق ضد كوفيد-19 باعتباره منفعة صحية عامة عالمية للوقاية من العدوى واحتوائها ووقفها، والقضاء على الجائحة، من خلال ضمان توافر لقاحات مأمونة وجيدة وناجعة وفعالة وميسرة ومعقولة التكلفة؛

7- *يهيب* بالدول وغيرها من الجهات المعنية ذات الصلة إلى إزالة الحواجز غير المبررة التي تؤدي إلى عدم المساواة في توزيع لقاحات كوفيد-19 والحصول عليها بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية، وإلى تعزيز التوزيع العالمي المنصف للقاحات وإمكانية حصول الجميع عليها، من أجل تعزيز مبدأي التعاون والتضامن الدوليين، وتعزيز إعمال حق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية؛

8- *يحث* الدول على تيسير إنتاج لقاحات كوفيد-19 والمتاجرة بها واقتنائها والحصول عليها وتوزيعها، باعتبار ذلك عنصراً حاسماً في إجراءاتها للتصدي للجائحة، وذلك لضمان حق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية، ودعم إعطاء اللقاحات اللازمة للتصدي للجائحة، وفقاً للالتزامات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان وأهداف التنمية المستدامة وغيرها من الأطر القانونية الدولية، مع مراعاة مبدأي الشفافية وعدم التمييز؛

9- *يكرر* دعوته إلى الدول بأن تواصل التعاون، حسب الاقتضاء، من أجل وضع نماذج ونُهُج تؤيد فك ارتباط تكلفة أنشطة البحث والتطوير الجديدة بأسعار الأدوية واللقاحات ووسائل تشخيص الأمراض، وذلك لضمان استدامة إمكانية الحصول عليها والقدرة على تحمل تكاليفها وتوافرها وإتاحة إمكانية الحصول على العلاج لكل من يحتاج إليه؛

10- *يهيب* بالدول وجميع الجهات المعنية ذات الصلة إلى تشجيع مبادرات البحث وبناء القدرات، وتعزيز التعاون في مجالات العلوم والابتكار والتكنولوجيا والمساعدة التقنية وتبادل المعارف، وفي الاستفادة من كل ذلك، لضمان حصول جميع الأشخاص على نطاق عالمي وبشكل منصف وتكلفة معقولة على لقاحات كوفيد-19، بوسائل منها تحسين مستوى التنسيق فيما بين الآليات القائمة، ولا سيما مع البلدان النامية، على أساس التعاون والتنسيق والشفافية، ووفق شروط متفق عليها، وذلك في إطار مواجهة جائحة كوفيد-19، وفي سبيل تحقيق أهداف التنمية المستدامة؛

11- *يحث* الدول على الاستفادة من التكنولوجيات الرقمية في التصدي لجائحة كوفيد-19، بما في ذلك لدعم التحصين في إطار متين من الكفاءة والشفافية، وفي معالجة الآثار الاجتماعية والاقتصادية لكوفيد-19، مع إيلاء اهتمام خاص للإدماج الرقمي وتمكين المرضى والحق في الخصوصية وحماية البيانات الشخصية؛

12- *يعيد تأكيد* حق الدول في استخدام أحكام اتفاق منظمة التجارة العالمية بشأن جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة وجوانب المرونة الواردة فيه، على نحو ما أُعيد تأكيده في إعلان الدوحة بشأن هذا الاتفاق والصحة العامة، الذي أُقر فيه بوجوب تفسير هذا الاتفاق وتنفيذه بطريقة تدعم حق الدول في حماية الصحة العامة، ولا سيما تعزيز إمكانية حصول الجميع على الأدوية، وتيسير حصول الجميع على لقاحات كوفيد-19، وتعزيز التنسيق، بما في ذلك مع القطاع الخاص، من أجل تسريع وتيرة تطوير اللقاحات وتصنيعها وتوزيعها، مع التمسك بأهداف الشفافية والفعالية والسلامة والإنصاف وإمكانية الاستفادة ويسر التكلفة؛

13- *يهيب* بالدول والشركاء الآخرين والجهات المانحة إلى تقديم الدعم المالي العاجل لسد فجوة التمويل القائمة في مبادرة تسريع إتاحة أدوات مكافحة كوفيد-19 وآلياتها، مثل مرفق كوفاكس لإتاحة لقاحات كوفيد-19 على الصعيد العالمي، وإلى دعم التوزيع العادل لوسائل التشخيص والعلاج واللقاحات، ومواصلة استكشاف آليات التمويل الابتكاري الرامية إلى ضمان حصول الجميع على لقاحات كوفيد-19 بتكلفة معقولة وفي الوقت المناسب وبشكل منصف وعلى نطاق عالمي وتوزيعها العادل، واستمرار الخدمات الصحية الأساسية وتعزيزها؛

14- *يشجع* الدول والجهات المعنية الأخرى على تقاسم التكنولوجيا طوعاً ودعم تطوير مجمعات براءات الاختراع الطوعية، مثل مجمع إتاحة تكنولوجيات مكافحة كوفيد-19 التابع لمنظمة الصحة العالمية؛

15- *يهيب* بالمجتمع الدولي إلى مواصلة مساعدة البلدان النامية في تعزيز الإعمال الكامل لحق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية وحقه في التمتع بفوائد التقدم العلمي وتطبيقاته، بوسائل منها إتاحة إمكانية الحصول على أدوية معقولة التكلفة ومأمونة وفعالة وجيدة، والدعم المالي والتقني وتدريب الموظفين، مع الإقرار بأن مسؤولية تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان تقع على عاتق الدول في المقام الأول؛

16- *يطلب* إلى جميع الدول والمنظمات الدولية والجهات المعنية ذات الصلة أن تلتزم بالشفافية في جميع المسائل المتعلقة بإنتاج اللقاحات وتوزيعها وتسعيرها العادل، وفقاً للأطر القانونية الوطنية والإقليمية، ويحث الدول على أن تتخذ فوراً خطوات لمنع ما قد يعوق، من مضاربة وضوابط تصدير غير مبررة وتكديس، إمكانيةَ حصول جميع البلدان على لقاحات كوفيد-19 بتكلفة معقولة وفي الوقت المناسب وبشكل منصف وعلى نطاق عالمي؛

17- *يدرك* التحديات اللوجستية الهائلة التي يطرحها نقص الهياكل الأساسية لتوزيع اللقاحات في البلدان النامية، بما فيها أقل البلدان نمواً، ويدعو، في هذا الصدد، إلى زيادة مساعدة البلدان النامية وبناء قدراتها، بوسائل منها برامج التدريب الفعالة في مجال إيصال اللقاحات؛

18- *يحث* جميع الدول *بقوة* على الامتناع عن اتخاذ أي تدابير اقتصادية أو مالية أو تجارية قد تؤثر سلباً على إمكانية الحصول على لقاحات كوفيد-19 بشكل متسم بالمساواة والعدل وبتكلفة معقولة وفي الوقت المناسب وعلى نطاق عالمي، ولا سيما في البلدان النامية؛

19- *يطلب* إلى مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تُعدَّ، بالتشاور مع الدول ووكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، ولا سيما منظمة الصحة العالمية، والإجراءات الخاصة التابعة لمجلس حقوق الإنسان، وهيئات المعاهدات، ومنظمات المجتمع المدني، وغيرها من الجهات المعنية، تقريراً عن الآثار المترتبة في مجال حقوق الإنسان على لقاحات كوفيد-19 من حيث إتاحتها وتوزيعها بتكلفة معقولة وفي الوقت المناسب وبشكل منصف وعلى نطاق عالمي، ومن حيث الممارسات الجيدة المتبعة فيها والتحديات الرئيسية القائمة المتعلقة بها، وأثر ذلك على حق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية، وأن تقدم التقرير إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الثانية والخمسين، وأن تقدم معلومات شفوية محدَّثة بهذا الخصوص إلى المجلس في دورته الحادية والخمسين؛

20- *يقرر* أن يبقي المسألة قيد نظره.